

حلقات نور على الدرب (800) لابن حميد - رحمه الله -

#كبار_العلماء

عبدالله بن حميد

المكتبة الصوتية لسماحة الشيخ العلامة عبدالله بن محمد بن حميد رحمه الله حلقات نور على الدرب بسم الله الرحمن الرحيم. ايها السادة المستمعون. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ومرحبا بكم في لقائنا هذا الذي نعرض فيه ما وردنا منكم من اسئلة -

00:00:00

على سماحة الشيخ عبد الله بن محمد بن حميد رئيس المجلس الاعلى للقضاء. مرحبا بكم وبالمستمعين. نبدأ لقاءنا هذا برسالة وردتنا من منطقة الباحة علي ابن سعيد الغامدي -

00:00:19

يقول المكرم مقدم البرنامج السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد التحية نرجو من الاخ عرض هذه الاسئلة على سماحة الشيخ عبد الله بن محمد بن اذ نفع الله المسلمين بعلومه امين. السؤال الاول اذا اردنا حفر قبرين احدهما للرجال والثاني للنساء. الغرض من هذا

00:00:35

سعتهم وراحة الوافدين عند دفن الجنائزه ولتكن اه جنبيه بالطوب والاسمنت. فهل ذلك جائز ام لا؟ بسم الله الرحمن الرحيم. يا اخ علي بن سعيد الغامدي من منطقة الباحة تقول اذا اردنا حفر قبرين لرجل وامرأة مثلا -

00:00:55

ونزيد تعميقها يعني تعميق القبر فهل يستعمل داخل القبر الطوب والاسمنت نقول لك يا اخ علي القبر ينبغي ان يحفر ويعمق تعميقا يمنع خروج الرائحة. رائحة الميت. عندما تتغير رائحته. وتمنع وصول الكلاب -

00:01:20

سوى السبع اليه ويكون القبر على قدر الميت. طولا وعرضها والحد افضل من الشق. اما شده بالاش والطوب فقد كره جمع من اهل العلم ادخال ما احرقته النار كره جمع من العلم ادخال -

00:01:50

ما احرقته النار في القبر كالاسمنت ونحوه. كل ما كان احرقته النار فالاولى ان لا يدخل في القبر وانما يجعل في القبر كالطين واللبن والحسى وما اشبه ذلك. اما الشيء الذي احرقته النار -

00:02:13

الحنابلة وغيرهم يكرهون ذلك. وهذه الكراهة تنادي لا تحريم. يعني لو فعل لا بأس الا ان الاولى والافضل عدم استعمال ما احرقته النار في سد في شد اللحد وشد خلل -

00:02:33

الذى يكون بين الطوب او بين اللبن. فالحاصل ان كل ما احرقته النار كالاشمنت والطوب لان انه معمول من الاسمنت الاولى عدم ادخاله القبر واستعمال اللبن والطين والحسى بدلا من ذلك -

00:02:53

ثم لو استعمل ما احرقته النار ارجو الا حرج وانما هذا قال العلماء فيه انه مكره كراهة تنزيه والله اعلم اه سؤاله الثاني يقول اه رجل لديه غرفة وهذه الغرفة بها مكتبة. المصحف الشريف وكتب دينية الا ان هذه -

00:03:13

يمر من تحتها دبل بياردة. وهذه الغرفة لابد من الصلاة فيها وتلاوة المصحف الشريف والاحاديث النبوية. فهل يجوز الصلاة وتلاوة القرآن فيها افيدونا اثابكم الله. ايضا اذا كان الانسان يريد ان يتوضأ -

00:03:33

على سطح هذه البياردة آه هل يجوز له ذلك؟ علما انه سيدرك الله في البداية والنهاية يا اخ علي سعيد الغامدي من منطقة الباحة تقول ان عندك غرفة وفيها كتب ومن جملتها المصحف الشريف وان تحت تلك الغرفة -

00:03:48

من مجرى دبل فهل تصح الصلاة فيها وقراءة القرآن في تلك الغرفة؟ نقول لك يا اخ علي لا بأس بهذا ما دام انها منفصلة فقد ذكر

الامام الموفق صاحب المغني وكذلك ابن اخيه صاحب الشهر الكبير انه يجوز - 00:04:12

استعمال ما كان فوق سطح الدبل ونحوها. اذا كان الدبل اسفل وفوقه سطح جازت الصلاة عليه. وجاز قراءة القرآن عليه وانما الممنوع الصلاة على الحشوش اي المراحيس ونحوها. اما سطوحها فكما - 00:04:33

جوزه جوز الصلاة في وقراءة القرآن في الامام الموفق وغيره. وان كان بعض العلماء يرى عدم جواز ذلك. لكن الصواب جوازه ان شاء الله. والغرفة التي اشرت اليها لا بأس بالصلاحة فيها - 00:04:58

وقراءة القرآن فيها وان كان اسفلها من مال الارض مجرى دبل ونحوه والله اعلم ايضا يقول اه علي بن سعيد الغامدي اذا كان في البيت ثلاث او اربع من النساء وكل واحدة عندها من حلبي الذهب ما يعادل عشرين الف ريال او اكثر وهو خاص بها ليس للتجارة او العارية - 00:05:18

فيه زكاة اذا حال عليه الحال افیدونا جزاء. اجزل الله لكم الاجر والثواب. يا اخ علي ابن سعيد الغامدي من منطقة الباحة تقول ان عندك نساء وكل واحدة عندها شيء من الحلبي الذهب او اللي هو الفضة معد للاستعمال وقد يساوي عشرين الفا - 00:05:42 او اكثر فهل فيها زكاة؟ نقول يا اخ علي ليس فيها زكاة في اظهر قوله العلماء كما هو مروي عن عدد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كعمر وانس ابن مالك وابن عمر وعائشة وجابر بن عبد - 00:06:05

واسماء بنت ابي بكر وغيرهم كلهم يقولون زكاة الاية كلهم يقولون حلبي النشا ليس فيه ما دام انه معد للاستعمال. اما ما جاء في حديث عمرو ابن شعيب في قصة اليمانية - 00:06:25

الذى قال النبي صلى الله عليه وسلم اتعطين زكات هذا؟ قالت لا. قال ايسرك ان يشورك الله بهما من نار اشتد به بعض العلماء على وجوب الزكاة بالحلبي. لكن الحديث ذكر الامام الترمذى في جامعه انه لا يصح - 00:06:45

ثم على تقدير صحته فالمراد بزكاته هنا اعارته. وهذا هو قول عمر رضي الله عنه وانس وبه قال شيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم ان زكاته اعارته. والحاصل ان القول - 00:07:07

الصحيح ان حلبي النساء لا زكاة فيه كما هو مذهب احمد والشافعى والامام ما لك وهو قول من ذكرنا من الصحابة رضي الله عنهم واختاره شيخ الاسلام ابن تيمية والعلامة ابن القيم وغيرهم. وان كان هناك قول يرى - 00:07:27

ان فيه زكاة وهو مذهب ابي حنيفة لكن الصواب هو كما قلنا ان لا زكاة فيه والله اعلم. ايضا يقول اذا كان المرأة في حالة الولادة ونقلت للمستشفى وتعسر عليها الوضع بالصفة العادلة ثم اجري لها عملية باخراج الجنين من جنبها. فهل - 00:07:48

تعتبر هذه المرأة في درجة النساء في ترك الصلاة والصوم في المدة المعينة ام لا افیدونا الجميع اثابكم الله تقول المرأة اذا كانت عند ولادتها ونقلت للمستشفى وتعسر تعسرت الولادة من المخرج واجري لها - 00:08:08

عملية من الجانب واخراج الجنين. فهل تعتبر نفاس؟ نقول لك نعم. اذا خرج الدم من الفرج بسبب الولادة فانها تعتبر نفاس. اما اذا لم يخرج ذنب بالكلية فهذا يلزمها ان تصلي وان - 00:08:31

ولا ولا يعتبر لها نفاس. فقد ذكر العلماء ان المرء لو وضع ولدا بدون دم فانها لا تعتبر نفاسا. كما قالت عائشة رضي الله عنها تلك امرأة طهرها الله. في - 00:08:51

ولدت جنينا بدون دم وبدون شيء. قالت عائشة تلك امرأة طهرها الله. يعني انها تصلي الحافل اذا خرج من فرجها دم عند الولادة فلا شك ان هذا نفاس تجلس له - 00:09:11

واذا لم يخرج شيء بالكلية فهذا لا شيء عليها بل تصلي وتصوم ولا نفاس لها. هذا معنى ما اهل العلم من الحنابلة وغيرهم والله اعلم. آا لديه سؤال ايضا يقول اذا حصل الاحتضار - 00:09:31

اي ملك الموت لاحد المرضى في المستشفى. ثم طلبت من احد الموظفين تعديل كرسي المريض الى القبلة ومنعوا الا ان يبقى الكرسي على طريقة سابقة. ثم مات المريض ولم يكن موجه الى القبلة. فهل يلحق الميت من الاثام شيء؟ ام يعود الاثام - 00:09:50 على من منع تعديل الكرسي ما هو الحل لذلك؟ جزاكم الله خيرا. تقول المريض اذا كان في المستشفى وحضره الموت. وكان غير

موجه الى القبلة. وطلب من الموظف ان يوجه الكرسي الى - [00:10:07](#)
القبلة وامتنع ومات الميت. على تلك الحالة يعني غير موجه الى القبلة. فهل على الميت من اثم؟ لا الميت لا اثم فان هذا لم يكن باختياره وانما الاثم على منع من ذلك. لأن - [00:10:26](#)

الى القبلة امر لا بد منه. وهو المتعين ولا سيما بالنسبة اذا وضع في القبر فانه يجب توجيهه الى القبلة. اما لو مات وهو غير موجه الى القبلة لا يقال ان فيه اثم لكن الاولى والافضل ان يوجه الى القبلة لحديث - [00:10:46](#)

قبلتكم احياء واماواتا والله اعلم. اه سؤاله الاخير يقول اذا كان المريض لا يستطيع صلاة كل فرض في حينه ان يجمع كل فرضين مع بعضهما. فهل جائز قصر الصلاة في هذه الحالة ام يصلبها كاملة؟ تقول المريض - [00:11:11](#)
اذا كان يعجز ان يصلب كل صلاة في وقتها. فهل يجوز له الجمع؟ وهل يجوز له قصر الصلاة نقول لك يا اخ علي الجمع لا بأس به اذا كان يشق عليه ان يصلب في كل وقت في وقتها كل صلاة - [00:11:31](#)

صلاة في وقتها يجمع الظهر مع العصر والمغرب مع العشاء. وجمع التأخير في حقه افضل من جمع التقديم هذا يجوز له فان المرض من انواع الاعذار المبيحة للجمع. اما قصد الصلاة فلا يجوز له القصر بل لا بد ان يصلبها - [00:11:51](#)

اما القصر خاص بالمسافر والله اعلم آآ هذه رسالة وردت من آآ المملكة الاردنية الهاشمية معان المقارعية احمد محمد علي الشقيرات يقول فيها السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد - [00:12:15](#)

تحية طيبة واشواقا قلبية حارة لك لهذه الاذاعة من قلبي المملوء بالمحبة. واني لفخور بان اجد اذاعة عربية واحدة تبث كلام الله ليلا نهارا فقد تحقق املي بان كانت اذاعة القرآن الكريم - [00:12:36](#)

خير دليل على امنيتي. وهذه الاذاعة السعودية التي كد اهلها من اجل مصلحة المسلمين. الذين تنتابهم امراض التشويه ويعترفهم اسرار الغرب والشرق فشيوعي عدو واسرائيل عدو ولا نdry اين نتجه - [00:12:53](#)

اه ثم يقول اه اتمنى لكم دائمًا وابدا ان اه تستمروا على هذه الطريقة. ايضا نحن نقول يا اخ محمد علي شقيرات من الاردن نبادرك الشكر والتحية والتمنيات الطيبة للسلام وال المسلمين. وما تقوم به الحكومة السعودية تجاه - [00:13:10](#)

لا من ما هو من منطلق واجبه الذي تحس بانه يزيد من عزها ودوما من هذه الجزيرة. اه ويرجو ان نعرّف اسئلته هذه على سماحة الشيخ عبد الله بن حميد يقول هل السبحة بدعة ام لا؟ يا اخ احمد علي محمد - [00:13:34](#)

من معان تقول هل السبحة بدعة ام لا؟ نقول لك نعم لا ينبغي استعمالها ولا فائدة فيها فان جمعا من اهل العلم قالوا انها بدعة. لانها لم تستعمل في زمان الصحابة ولا التابعين. وانما - [00:13:54](#)

كانوا يعدون التسبيح باصابعهم لانها مستنطقات ومستشهدة يوم القيمة. اذا احتج الى العد اما من انه يأخذ شبهه ويسبح فهذا لا اصل له. بل يشبهه وان الله يقول انا لا نضيع اجر من احسن - [00:14:17](#)

علماء وبعض من العلماء يقول انه من من قبيل المباح ولا بأس به. لكن الاولى فتركها لحديث من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد.

وفي رواية من احدث في امرنا هذا - [00:14:36](#)

ما ليس منه فهو رد. ولقوله صلى الله عليه وسلم عليكم بستتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعد عظوا عليها بالنواخذة واياكم ومحدثات الامور. فالانسان اذا فسبح وهل فالله لا يضيع اجره بل الله يحفظها لانا لا نضيع اجر من احسن عملا - [00:14:56](#)

وابن مسعود رضي الله عنه رأى قوما عملوا عملا لم يكن له اصل في الشرع فقال ابن مسعود يا هؤلاء لقد جئتم ببدعة ظلماء او انكم فقتم محظيا واصحابه - [00:15:25](#)

الماء فنقول لهؤلاء الذين يستعملون السبحة لقد جئتم ببدعة ظلما او انكم فقتم محظيا واصحابه علماء فلا شك انهم لم يفوقوا محظيا ولا اصحابه علماء. فالاولى تقوى. وكما قلنا ان بعضها من المتأخرات - [00:15:45](#)

يبين استعمالها لكن الاولى تركها والله اعلم. اه سؤاله الثاني والاخير يقول حينما يزور البتر نساء فانهن يعمدن الى مصافحتي. من ضمن العائلة فهل هذا حرام؟ واني اخجل شديد الخجل حينما تمد اه - [00:16:09](#)

يدها الي لتسلم علي ولا امد يدي لها خوفا من الحرام. وان ذلك قد ترك في نفس الم وحرج. وخوفا من خلق السماوات والارض مع
العلم، يا اخي بان هذه النساء ليست - 00:16:29

من محزمي اه وهن متزوجات افیدونی افادکم الله. يا اخ احمد علي محمد شخیرات من معاذ تقول ان بعض النساء يزولن عائلتکم
في البيت. وانهن يصافحن يصافحن باي يظعن ايديهنهن في يدك للسلام عليك. نقول لك يا اخ احمد لا ينبغي هذا - 00:16:43
اذا كانت المرأة أجنبية منك. وليس من محارمك فلا ينبغي ان تصافحها. فان السلف يمنعون من هذا اما ان كانت من محارمك كامك
واختك وعمتك وخالتک فهذا لا بأس به. اما - 00:17:12

الاجنبيات منك باي تضع يدها في يدك وتقبض على يدك وتقبض على يدها وهي أجنبية منك فهذا لا ينبغي ولم يكن سلف الامة
يعملون شيئا من هذا فالمعتدين عليك الابتعاد عن - 00:17:32
في هذا وفقك الله واعانك ووفقك لكل خير والله اعلم. اتابکم الله ايها السادة الى هنا نأتي على نهاية لقاءنا هذا الذي استعرضنا فيه
اسئلة السادة علي ابن سعيد الغامدي من منطقة الباحة. واحمد محمد علي الشقيرات من الاردن معان المقارعة - 00:17:52
وقد عرضناها على سماحة الشيخ عبد الله بن حميد رئيس المجلس الاعلى للقضاء. شكرنا لسماحة الشيخ وشكرا لكم ايها
الاخوة والى ان نلتقي بحضراتکم - 00:18:12